## ( ٨ ) : لجنة الصندوق المدرسي

هدف اللجنة : تنظيم الموارد المالية للمدرسة وعمليات صرفها بما يساهم في تحسين البيئة المدرسية ودعم وتشجيع منسوبيها.

## تشكيل اللجنة:

أ. تتكون لجنة الصندوق المدرسي من:

رئيساً	قائد المدرسة
نائباً وأميناً للصندوق	وكيل المدرسة للشؤون المدرسية
عضوأ	المرشد الطلابي
عضوأ	رائد النشاط
عضوأ	معلم

ب. يحدد رئيس اللجنة أحد أعضائها مقرراً للجنة.

## مهام اللجنة :

- ١. التنسيق مع الإدارة المالية بإدارة التعليم في إجراءات صرف المبالغ المخصصة .
  - ٢. إعداد برنامج زمني للصرف من الميزانية التقديرية.
- ٣. قيد إيرادات ومصروفات الصندوق وتدوينها في السجلات المخصصة وفقا للتعليمات المنظمة لذلك.
- ٤. اعتماد وصرف أموال الصندوق الواردة من الميزانية التشغيلية وإيرادات المقصف المدرسي وفقاً للأوعية المحددة لذلك.
  - ٥. حصر وقيد التبرعات وصرفها وفق البنود المحددة.
- ٦. إعداد التقرير السنوي المالى الختامي لأعمال الصندوق المدرسي وتقديمه للجهات المختصة في إدارة التعليم.
  - ٧. العمل على إيجاد موارد مالية إضافية تساعد المدرسة في تحقيق أهدافها وفقاً للأنظمة والتعليمات.
    - ٨. المساهمة في دعم وتشجيع المتميزين من منسوبي المدرسة من هيئة تعليمية وإدارية وطلابية.
- ٩. مراقبة الصرف وإعداد وحفظ جميع المستندات والوثائق الخاصة بالميزانية التشغيلية وأى موارد مالية أخرى.

## اجتماعات اللجنة:

- ١. تعقد اللجنة اجتماعاتها بشكل دوري في كل فصل دراسي بما لا يقل عن اجتماعين .
  - ٢. لقائد المدرسة دعوة اللجنة إلى اجتماعات طارئة وفق الحاجة.
- ٣. توثق اجتماعات اللجنة بمحاضر رسمية وتدون في سجل خاص متضمن المناقشات و التوصيات والقرارات.
- ئ. يتم اتخاذ القرار في أي موضوع يطرح للنقاش من خلال التصويت بالأغلبية وعند تساوي الأصوات يغلب الطرف الذي فيه الرئيس.